عبد الله الحميدي ثلاثة اشياء من علوم الحديث يجب تقديم الاهتمام
العلل والمؤتلف والمختلف ووفيات الشيوخ وليس فيه كتاب
يعني على الاستقصاء والاتقان كتب كالوفيات لابن زبر ولابن
قانع وذيل على ابن زبر الحافظ عبد العزيز ابن احمد الكتاني ثم
ابو محمد الاكفاني ثم الحافظ ابو الحسن ابن المفضل ثم المقدسي ثم
الشريف عز الدين احمد ابن محمد الحسيني ثم الحدث احمد ابن
ابيك الدمياطي ثم الحافظ ابو الفضل العراقي فروع في تعيين
اليوم الذي توفاه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه العشرة
الصحيح في سن سيد البشر رسول الله صلى
الله عليه وسلم وصاحبيه ابي بكر وعمر رضي الله عنهما انه
وستون سنة قال الجمهور من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
وصححه ابن عبد البر والجمهور وقيل سن النبي صلى الله عليه
وسلم ستون روي عن انس وفاطمة البتول وعروة بن الزبير
ومالك وقيل خمس وستون روي عن ابن عباس وانس ايضا
وعقيل ابن طلحة وقيل اثنان وستون قاله قتادة وحكي الاجران
ايضا لابي بكر وحكي الاولان في عمر وقيل عاش عمر ستا وستين
وقيل احدى وستين وقيل تسعا وخمسين وقيل خمسا وخمسين
قبض صلى الله عليه وسلم صبح يوم الاثنين لثنتي عشرة
من شهر ربيع الاول سنة احدى عشرة من هجرته صلى الله
عليه وسلم الى المدينة لاخلاف بين احد من اهل السير
في ذلك الا في اثنتين اليوم من الشهر فالجمهور على ما ذكره
المصنف انه يوم الثاني عشر وقال موسى ابن عقبة والليث
ابن سعد مستهل الشهر وقال سلمان التيمي ثانيه قال العراقي
والقول الاول وان كان قول الجمهور فقد استشكله السهيلي
من حيث التاريخ وذلك لان يوم عرفة في حجة الوداع كان يوم
الجمعة بالاجماع لحديث عمر المتفق عليه وحينئذ فلا يمكن ان يكون
ثاني عشر ربيع الاول من السنة التي تليها يوم الاثنين لا على
تقدير

تقدير كمال الشهور ولا نقصها ولا كمال بعض ونقص بعض لان ذا
الحجة اول الخمس فان نقص هو والمحرم وصفر كان ثاني عشر
ربيع الاول يوم الخميس وان كملت الثلاثة فثالث عشره او
السبت قال وقد رأيت بعض اهل العلم حسب بان نفرض الشهور
الثلاثة كوامل ويكون قولهم لاثني عشر ليلة خلت منه اي بابانها
كاملة فيكون وفاته بعد استكمال ذلك والدخول في ثالث عشر
قال الظاهر من حيث ان الذي يظهر من كلام اهل السير نقصان الثلاثة
او اثنين منها بدليل ما رواه البيهقي بسند صحيح ابي سلمان التيمي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرض لاثنين وعشرين ليلة
من صفر وكان اول يوم مرض فيه يوم السبت وكانت وفاته اليوم
العاشر يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع وهذا يدل على ان
اول صفر السبت فلزم نقصان ذي الحجة والمحرم وقوله وكانت
وفاته يوم العاشر اي من مرضه فيدل على نقصان صفر ايضا
او روى الواقدي عن ابي معشر عن محمد ابن قيس قال اشتكى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاربعاء لاحدى عشرة
بقيت من صفر الى ان قال اشتكى ثلاثة عشر يوما وتوفي يوم الاثنين
لليلتين خلتا من ربيع فهذا يدل على نقص الشهور ايضا الا انه جعل
مدة مرضه اكثر في حديث التميمي ويجمع بينهما بان المراد بعدا ابتدا
بالاول واستمداده والواقدي وان ضعف في الحديث فهو من
اية السير وابو معشر نجيح مختلف فيه وروى الخطيب في الرواة
عن مالك من رواية سعيد ابن سلمة ابن قتيبة الباهلي
حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم مرض ثمانية فتوفي لليلتين خلتا من
ربيع الاول الحديث فالظاهر ان قول التميمي ومن وافقه راجح
من حيث التاريخ قال وقول المصنف كان الصلاح صحيح مشكل
عليه ما في صحيح مسلم من رواية ليس اخر نظره نظرها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه وتوفي من آخر ذلك اليوم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)